

7 - شرح كتاب عمدة الفقه (كتاب الجنائز 4) - الشيخ سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

شرح العمدة عند وقفنا عند اخر ثم نكبر بصفة صلاة الجنائز ذكرنا انه صفتها باختصار يكبر كما قال المصنف يكبر ثم اقرأوا الفاتحة ثم يكبر ويصلّي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يكبر ويقول ثم ذكر الدعاء. كل هذا انتهينا منه ثلاث تكبيرات الواجبة مع مع -

00:00:00

ما يجب فيها وقفنا عند اخر صفة صلاة الجنائز قال ثم يكبر ويسلم تسليمة واحدة عن يمينه هذه التسليمة التكبيرة الواجبة الرابعة والتسليمة الخروج من الصلاة لابد منها التسليم ايضا من اركان اركان صلاة الجنائز وهل هي تسليمة واحدة او تسليمتان -
الركنية الواحدة. الركنية بواحدة. والثانية هل هي سنة المباحة. الصواب انها سنة احيانا وليس دائما سنة احيانا وان فعلها فلا بأس
لان من العلماء قال انها سنة مطلقة انه ورد عن النبي وسلم انه يسلم تسليمة واحدة وورد عنه انه يسلم. كتسليمه في الصلاة.
والتسليم - 00:01:00

في الصلاة ورد انه اكثراً انه تسليمتان. ولذلك اختلف العلماء في هذا. منهم من قال الجميع ركن ومنهم من قال الثنستان ركن ومنهم
من قال اللي هو الركن واحد والثاني مباح ومنهم من قال الركن الاولى والثانية -
سنة هنا مسألة ذكرها في الشرح وهي قال من كان مسبوقاً في صلاة الجنائز في تكبيرة او انتتين او ثلاث تكبيرات. جاء والناس في
التكبيرة الثالثة واضح؟ يدعون للميت فماذا يصنع؟ قال فان كانت الجنائز - 00:02:00

لم ترفع عن الارض لا زالت باقية. فإنه يأتي بما فاته على الصفة المذكورة في صلاة الجنائز الصفة المذكورة كيف؟ الاولى الفاتحة
والثانية؟ الصلاة على النبي الثالثة الدعاء. والرابعة؟ قال هذا ما ذكره الشافعي. قال واما اذا -
الجنائز فإنه يكبر التكبيرات الفائتة متواتلة. وان سلم مع الامام دون ان بما فاته من التكبيرات فلا حرج في ذلك. دخل في التكبيرة
الثالثة ودعا. ثم كبر الامام ولم يكبر معه. ما هي التكبيرة التي هنا؟ التسليم. يقول اما ان يوالي بها - 00:03:00

نكبر ثم يكبر ثم يكبر. حتى تتم له اربع تكبيرات. تكبيرات. وفي هذه الحالة او انه يسلم مع الامام فيكون كبر تكبيرتين لماذا؟ لأن
الجنائز بالنسبة للمأموم سنة ليست واجبة لأن قلنا لكم صلاة الجنائز فرض - 00:03:30

كفاية يعني فيها ان يقوم بها واحد ولو امرأة. يكفي بها مكلف واحد. فهذا الامام قام بالفرض والمأموم والمأمومون معه السنة بالنسبة
الىهم يعني كحكم لزوم. اما اجرهم فاجر فرض الكفاية. حتى ان اقسم لكم - 00:04:00

اجرهم اجر من قام بارض فرض الكفاية. لكن بالنسبة لهم لزوماً سنة. لو ان شخصاً رجع ترك الصلاة نقول لا يجب عليه. لا يجب عليه
قضاءه ولا يجب عليه. فمن هذا قال العلماء اما ان يسلم مع الامام - 00:04:30

اما لانه اذا سلم مع الامام في تكبيرتين لم يتم الاربع. هم. فتكون الصلاة اه يعني غير كاملة بالنسبة لهم. لكن ماذا يصنع هل المصنف
ظاهر كلام الشارع عفواً؟ المحشى انه يكبر ايش؟ على ترتيب الصفة - 00:04:50

الاولى الفاتحة والثانية الصلاة على النبي الى اخره. لكن الحنابلة اصحاب ذكرها انه يكون مع الامام. الامام في الثالثة يكبر ايش؟
تكبيرة الدعاء. قالوا فيكبر ويدعوا. مثل قوله في صلاة الفرض الركعة التي يدركها هي التي هي الحالة التي عليها -
00:05:10
لا يكون اول صلاته. فهنا يقولون يكبر مع الامام ويدعوا. فإذا كبر الامام تكبيرة التسليم هو يعود ويكبر تكبيرة الفاتحة. اقرأ الفاتحة ثم

يقرأ ويسلم عليه ثم يسلم هذا ان اراد ان يكبر التكبيرات الثلاث لكن الظاهر والله اعلم هو ما ذكره الممحشى هنا انه التكبيرة الاولى

الفاتحة - 00:05:40

التكبيرة الثانية الصلاة على النبي وسلم والثالثة الدعاء. ثالث الدعاء. هذا اذا خشي ان ترفع الجنازة اما اذا رفعت فلا استعجل او يقطع. استعجل بالتكبيرات متواالية الله اكبر الله اكبر. بدون قراءة بدون شي - 00:06:10

من اجل ايش؟ لا ترفع الجن لأن اذا رفعت لا يصلى الى جنازة. هم. ليس امامه جنازة. وليس صلاة غائب حتى يكون بالنسبة لذلك يقولون ينبغي ان تكون الجنازة بل يجب ان تكون امام المصلي. ليست عن يمين - 00:06:30

ولا عن شماله. لا يخرج عن عن بدن الجنازة. فإذا كان الامام على الجنازة المأمورون في حكم المأمورون في حكم الامام. المأمورون في حكم الامام. حتى في قضائه. لكن اذا رفعت خلاص. هذا - 00:06:50

قالوا ايش؟ يستدرك فيكبر اربعة تكبيرات لاجل يكون صلى الجنازة ثم قال رحمة الله المصنف ويرفع يديه مع كل تكبيرة. هذا من السنن ورد عن ابن عمر وابن عباس في اليدين - 00:07:10

فيها ورد عن ابن رضي الله عنه لذلك يستحب رفع اليدين مع كل في تكبيرة ثم بدأ المصنف في ذكر ما يجب وما يستحب فقال والواجب من ذلك - 00:07:30

العجب من ذلك يعني من هذا الفعل الذي ذكرناه التكبيرات يعني الأربع القراءة الفاتحة والصلاحة على النبي وسلم وادنى دعاء للميت والسلام. هذه الاربعة الاركان هذه الواجبة على هذه الصلاة - 00:07:50

ولا يخفى عليكم انها محل خلاف حتى الفاتحة محل خلاف بين العلمين لكن الاكثر من العلماء قالوا ان انها واجبة فلا يتركها الانسان حتى تتم الصلاة وحتى يخرج من من آآ تكليف بيقين - 00:08:10

ويحصل له الفضيلة. وما الذي يضره ان يقرأ الفاتحة ويصلى على النبي صلى الله عليه وسلم وذكرنا لكم ان ادنى صفة صلاة هو ان يقول اللهم صلي على محمد. اللهم صلي على محمد. والاكم ان يقول الصلاة الابراهيمية. اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد كما صليت - 00:08:30

وبارك على محمد يا اخي. والدعاء للميت قال ادنى دعاء. يعني ان يقول مثلا اللهم ارحمه. الله ادنى دعاء ما يحصل فيه. والاكم ما ورد من الدعاء الاخلاص به كما جاء في السنن. اذا صلیتم على الميت - 00:08:50

فاخلصوا له بالدعاء. هذا الاكل. والاكم من هذا ما قاله النبي عليه الصلاة والسلام. ومر معنا ما مضى الدرس الماضي. فان لم يكن قد حفظ ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم. فيخلص له بداعاء - 00:09:10

يكون شفاعة له عند الله ان يعفو عنه ويغفر له ويرحمه. فلو ركز على كلمة واحدة ملخصا بها ها؟ المثل يقول اللهم اغفر له. اللهم اغفر له. اللهم اغفر له. ويكررها. فهذا حسن. لا بأس. اذا كان افضل - 00:09:30

يحرص ان يحفظ الدعاء الصلاة على النبي عليه الصلاة على الجنازة ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم ورد هذا هو يوجد كتاب حصن المسلم متوفرا في المكتبة موجود فيه دعاء على الجنازة فيقرأه ويحفظه. المسلم يحاول ان يحفظه. ولو انه يحفظه - 00:09:50

يحفظه جزئيا ثم في الصلاة الثانية يحفظ الجزء الثاني وهكذا حتى تكون تمت. ولو حفظه في المعنى لأن هذا ليس متعددا بالفاظه حفظه بالمعنى وفيه تقديم وتأخير لا بأس لكن الافضل كما ورد عن النبي عليه الصلاة - 00:10:10

قال والسلام نعم السلام ركبتها وآآ لو قطعها قبل السلام لا يعتبر قد لا يعتذر صلى على الصلاة لكن لابد ان يصلى دخل على عموم قوله صلى الله عليه وسلم وتحليلها التسلیم - 00:10:30

جهاز الصلاة. ثم قال ومن فاتته الصلاة ومن فاتته الصلاة عليه صلى على القبر الى شهر هنا على من لم يصلى على هذه الجنازة. فلان من الناس ما صلى على علي فاتته فهل يصلى عليه - 00:10:50

بعد ما دفن هنا الاحوال اما ان يفوتنه بعض الصلاة وقد مررت المساء او ان يفوتنه الصلاة كلها وبقيت الجنازة. موضوعها لا زالت تركوها حتى يصلى عليها ولو صلى عليها الامام ومن معه - 00:11:10

او رفعت ووضعت في المقبرة ووُضعت يصّلون عليها قبل الدفن او بعد الدفن وقبله افضل لانها تكون في القبر استدراك. القبر استدراك. فلو صلى عليها قبل الدفن فاتتهم وظعنها ويصلون عليها وهؤلاء يحفظون فلا بأس. الحالة التي ذكرها المصنف لو دفن -

00:11:30

قال صلوا على صلى على القبر الى شهر. يعني لا يزيد على اكثر من شهر. والشهر مقصود به تقريب وليس التحديد بب يوم بثلاثين يوماً محدداً لا. لحديث ابي هريرة في الجارية او الرجل الذي كان يقوم - 00:12:00

00:12:00 - کان یقوم

مسجد فافتقده النبي صلى الله عليه وسلم فسأل فقيل مات يا رسول الله قال الا اذنتموني ؟ ثم قال على قبرها كأنهم تقالوها يعني قالوا انها مسكينة. امة فقيرة ومسكينة. تحقرروا من - 00:12:20

00:12:20 - تحرروا من

نوقظ النبي صلى الله عليه وسلم ونأتي بها كذا مقامه كانوا يشفقون عليه عليه الصلاة والسلام. كان اول الامر كان كلما مات لهم ميت اتوا بان فيحضر جنازته من من اولها من الاحتضار. حتى يغسل - 00:12:40

حتی یغسل - 00:12:40

ثم معه الى المسجد الى المصلى كان الصلاة ثم معه الى المقبرة حتى يدفن فشق ذلك رأوا ان في ذلك مشقة عن الفتنة فكانوا يؤذنونه اذا كفصولوه وافسدوه واتوا به اخبروا النبي صلى الله عليه وسلم ف يصلى - 00:13:00

00:13:00 - سلم فيصل

فكان منها يراغون مشقة النبي فمنها هذه المرأة كفنوها وصلوا عليها ودفنوها ولم يؤذن النبي صلى الله عليه وسلم. فعند ذلك قال دلوني على قبرها. دلوه على قبرها فصلى عليها صلاة - 00:13:20

عليها صلاة - 00:13:20

هذا الجنائز لكن هذه لم تكتمل الشهر. حديث الشهر حدثت أم سعد ابن عبادة. لما رجع سعد ابن عبادة مع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة واذا بامه قد ماتت ومضى على موتها شهر دفنت فذهب وصلى - 00:13:40

ذهب وصلی

عليها على قبرها. وقال الامام احمد الذي ورد اقصى ما ورد الشراب. نعم؟ الذي ذهب وصلى النبي عليه الصلاة فقال الامام احمد اقصى ما ورد شهر. والواصل في العبادات التوقيت والتوكيد. فننفق مع - 00:14:00

ت. فنقف مع

اقصى ما ورد شهر. بدليل ان هناك ما يعني اناسا طال موتهم من سنين وما صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم وعمل الناس مع النبي عليه الصلاة والسلام لا يصلون على قبره. لا يصلون على قبره. الصحابة صلوا عليه - 00:14:20

00:14:20 - صلوا عليه

واكتفى وكذلك من جاء بعدهم لا يذهبون الى اهل البقيع ويصلون عليها بعد سنين قالوا هذا الذي يدل على ان اقصى ما هنالك شهر.
وذهب قول اخر من اهل العلم قال لا - 00:14:40

00:14:40

من لم يصلی على شخص فانه له ان يصلی عليه ولو بعد سنين. واستدلوا بفعل من سلم باهل الحسين هل احد الصحيح الرواية
الصحيحة انه لم يصلی على ؟ النبي صلی الله علیہ وسلم لم يصلی على 00:15:00

پصلی علی 00:15:00 -

وجاءت هناك رواية انه صلى على حمزة ومن جاء معه. وبعض اصحابه الشهداء ما العريان في موقع اخر. قال زملوهم بثيابهم.
دفنوا ولم يصلى عليهم لانهم شهداء وهذه ستائينا. لكن ذهب بعد ثمان سنين وصلى على اهل احد صلاته على الميت - 18:15:00

دفنوا ولم يصلى عليهم لأنهم شهداء وهذا ستائينا. لكن ذهب بعد ثمان سنين وصلى على اهل احد صلاته على الميت - 18:00
مودعي لهم صلاته على الميت فقالوا اذا صلى صلاة الجنازة اربع ركعات عفوا اربع على هذا تكون صلاة يجوز الصلاة على الميت ولو

بع على هذا دون صناع يجدون

بعد سینين لعن قالوا هدا انه من النبي صلی الله علیه وسلم نودیع حاصل. حاصل به قبل وفاته - 00.15.46

دات؟ لا لا قبل وفاي يعني

هذا اسوديغ منه وخاص ببابي صلى الله عليه وسلم وليس تعيره من اساس - [00.10.18](#)

انه آفصالاته ليست كصلاته غيره كما صلى على المرأة هذه التي كانت تقوم المسجد آ قال ان هذه القبور قد ملئت ظلمة على اهلها.

لی علی المراد مددہ انسی کا

قالوا هذا الشيء خاص بالنبي والذين قالوا بالجواز استدلوا بهذا ولكن ليس من فعله مع كل أحد. قد يأتي الشخص يذكر له أن هذا قبر

۱۰۰

جدي قبر ابيه كان مسافرا فيصلني عليه لا بأس. اما ان يأتي الى كل مقبرة بلد يقول والله ما صليت على فهذا غير مشروع صفة ما

بیان مکانیزم این پیشنهاد را می‌توان با در نظر گرفتن موارد ممکن است که ممکن باشد

حاديis عايز توضيح بس. وهو لما روي عن ابن عباس انه مر مع النبي صلى الله عليه وسلم على قبر منبوز انهم وصلوا خلفه. منبوز يعني ايه؟ قبر منبوز. قبر بعيد. منتبا عن البلد. رضي الله عن القبر هو اللي بعيد. اي نعم. هذا هو مش - 00:17:38 لكن وش صحته هذا؟ هذا ما يصحونه صحيح ايش هو؟ الحديث صحيح اخرجه البخاري كتاب الاذان ومسلم هذا قبر منبوز. اه. هو كلمة منبوز بس اللي لفتت قالوا ايه؟ قال متفق عليه. لا الا بلى في الاصل. ها؟ هم. هم. لا - 00:17:58 لو هو يحملونه على حديث هذا انهم استدلوا على حديث الجارية وليس على انه مدة طويلة. اما اي قبر فلا. حملوه على حديث الجارية لانه في هذه المدة. على كل - 00:18:18

وفعلها الانسان لا ينكر لان مسألة من اصلها فيها خلاف. لان منهم من قال هذا مرتبط بالبدن والبدن لا يعرف هل هو يبقى او يفنى؟ سنتين طويلة؟ هل يبقى البدن او يؤثثى - 00:18:38

جعلوه بهذه يعني هذه العلة على كل لا ينكر الا ان لا يفعلها كان عادة يذهب دائمًا الى المقابر يفعل هذا الشيء فلا. ليس من هدي النبي صلى الله عليه وسلم. يفعله احيانا - 00:18:58

قال وان كان الميت غائبا عن البلد صلي عليه بالنسبة هذه مسألة صلاة ماذا اه مشيت الصلاة على على الغائب هل تجوز الحنابلة يرون جوازها مطلقا؟ سواء الغائب عن البلد مسافة قصر. اذا كانت دون ذلك فيكون يذهب - 00:19:18
يذهب اليه. وقالوا مطلقا سواء صلي عليها او لم يصلى عليه. دفن عند المسلمين يصلوا عليه المسلمين ام لا؟ والقول الثاني لا تجوز مطلقا. لان الجنائز يتشرط ان تكون امام - 00:19:58

المصلى وقالوا صلاة النبي صلى الله عليه وسلم على النجاشي انما هي لانه رفع له السرير فرأى النبي صلى الله عليه وسلم هذا قول مالك والقول الثالث انه تصلى على الجنائز اذا - 00:20:18

فمات في بلد لم يصلى عليه. وهذا الذي حصل مع النجاشي. فانه كان مخفيا لاسلامه. ولذلك نعاه النبي سلم ومات بين قوم كفار لم يصلى عليه احد. لذلك صلي عليه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:20:38

وهذا الارجح من حيث من اراد ان يفعلها ان يفعلها كتب لله القول الاول وهذا اختيار شيخ الاسلام القول الاول قول الحنابل انه يجوز مطلقا اخذا بفعل النبي عليه الصلاة والسلام. شيخ الاسلام رحمه الله قال ان النبي صلى الله عليه وسلم صلي على النجاشي وخبر انه مات - 00:20:58

ابي هريرة هنا عالنجاشي ونعل النجاشي الى اصحابه وقال ان احاكم النجاشي قد مات ثم خرج بهم فصففهم كصفوفهم على الجنائز وكبر بهم كبر اربعة تكبيرة وشيخ الاسلام يقول رحمة الله ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يموت اصحابه في مكة - 00:21:18
في بلدان اخرى ومع ذلك ما صلي صلاة الغائب عليه. لماذا؟ لانه صلي عليهم في عند المسلمين في ذلك المكان وانما صلي على النجاشي لانه لم يصلى عليه احد. لكن لو فعلها الانسان لا ينكر عليه - 00:21:48

لأنه مسألة اجتهادية ولمن قال بجوازها. دليل وهو فعل النبي عليه الصلاة والسلام اه و اذا كان الانسان في مسجد اعلنوا انهم يصلون على غائب لا ينبغي لها الخروج لان الخروج هذا اه - 00:22:08

آآ آآ يسبب تهمة له او للميت. سبب تهمة له او للميت بان يظن لانه ايش؟ اما يراه مبتدعا او يراه كافرا او يراه كذا او بين في نفسه عليه شيء - 00:22:28

وتهمة له انه آآ لا يريد ان يصلى على هذا الميت فيتهم انه هو اذا كان عالما من العلماء وهو لم يصلى عليه خرج ولم يصلى عليه. التهمة للخارج وليس للعالم - 00:22:52

يقال هذا فلان لا يريد ان يصلى على ابن باز لما توفي صلاة الغائب ما مشكلته؟ هذا حصل بعض الذين يكفرون العلماء لما قالوا الصلاة على ابن باز ما صلي. قالوا الصلاة على ابن عثيمين طلع من المسجد. في بعض - 00:23:07
لانه يرى انهم كفار على هذا ما يخرج. وينبغي للمسلم ان يبعد نفسه عن التهمة في دينه او في عرضه. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فمن اتقى الشبهات فقد استبراً لدینه وعرضه - 00:23:27

مطلوب. وارجو ان تنتبهوا الى هذا لان بعض الناس يختلط عنده الاخلاص مع الاستبراء للدين يختلط عنده يقول انا افعل الله ولا ابالى بالناس هذا غير صحيح استمراء النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء في كان معتكفا فجاءت صفية. تزوره ثم لما - [00:23:51](#) في هجیع من اللیل اراد ان کان بيتها شاسعا. عند بیت اسامة يعني ليوصلها الى بيتها. فمر رجلان من الانصار فلما رأوا النبي صلى الله عليه وسلم ومعه المرأة امرأته صفية - [00:24:17](#)

اسرع فقال على رسکما انها صفية. قالوا سبحان الله يا رسول الله. قال ان الشیطان يجري باین ادم مجری الدم. وخشيـت ان موقع في نفوسکما شرا. يقعـا شـبه او اشـتبـاهـ. والـاثـمـ عـلـيـهـ هـمـ. والنـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـبـرـرـ لـكـنـ الشـیـطـانـ يـبـقـيـ - [00:24:37](#)

استغل هذه الفرصة دائمـاـ يـذـکـرـهـ ويـقـعـونـ فـيـ الحـرـجـ وـالـاثـمـ وـقـدـ يـقـعـ الشـكـ المـهـمـ اـنـ هـذـهـ مـنـ اـسـتـبـرـاءـ للـعـرـضـ. اـسـتـدـلـ بـهـاـ الـعـلـمـاءـ. وـلـمـ وـكـذـلـكـ حـدـیـثـاـ اـنـتـمـ شـهـدـاءـ اللهـ فـیـ اـرـظـهـ فـقـالـ الجـنـازـةـ لـمـ مـرـ بـجـنـازـةـ - [00:24:59](#)

فـانـتـوـاـ عـلـیـهـ خـیـرـاـ. فـقـالـ وـجـبـتـ ثـمـ مـرـ بـجـنـازـةـ اـخـرـیـ فـانـتـوـاـ عـلـیـهـ شـراـ. قـالـ وـجـبـتـ. قـالـوـاـ يـاـ رـسـوـلـ اللهـ ماـ وـجـبـتـ؟ قـالـ الـاـولـیـ اـثـنـیـتـهـ عـلـیـهـ خـیـرـاـ فـوـجـبـتـ لـهـ الـجـنـةـ. وـالـثـانـیـةـ اـثـنـیـتـمـ عـلـیـهـ شـراـ فـوـجـبـتـ لـهـ النـارـ. اـنـتـمـ شـهـدـاءـ اللهـ فـیـ اـرـضـهـ. وـلـذـلـكـ - [00:25:24](#)

اـنـاـ اـبـوـ الدـرـدـاءـ وـغـيـرـهـ يـقـولـ لـیـ اـیـاـکـمـ اوـ اـنـ يـشـهـدـ عـلـیـکـمـ الـمـؤـمـنـوـنـ الصـالـحـوـنـ. لـذـلـكـ کـانـ عـشـانـ يـظـهـرـ مـنـهـ الـبـدـعـ وـيـظـهـرـ مـنـهـ الـمـخـالـفـاتـ وـيـظـهـرـ مـنـهـ وـيـقـولـ هـذـاـ فـکـرـیـ. اـنـاـ مـقـتـنـعـ بـفـکـرـیـ وـاقـولـهـ. مـاـذاـ يـقـولـ عـنـهـ الـمـسـلـمـوـنـ؟ سـبـیـشـهـدـوـنـ - [00:25:44](#)

عـلـیـهـ بـقـلـوـبـهـ اوـ بـالـسـنـتـهـمـ اـنـهـ صـاحـبـ بـدـعـةـ اوـ صـاحـبـ فـسـوـقـ اوـ صـاحـبـ کـذـاـ. اـذـ يـتـقـيـ هـذـاـ وـلـاـ يـظـهـرـ حـتـىـ وـلـوـ کـانـ يـظـنـ اـنـهـ يـتـقـيـ اللـهـ بـهـ حـتـىـ لـاـ يـشـهـدـ عـلـیـهـ الـمـسـلـمـوـنـ الصـالـحـوـنـ وـالـعـلـمـاءـ - [00:26:04](#)

لـانـهـ صـاحـبـ شـرـ فـاـذـاـ اـثـنـیـ عـلـیـهـ بـالـشـرـ عـنـدـ ذـلـكـ يـجـبـ لـهـ الشـرـ. اـذـ اـثـنـیـ عـلـیـهـ الـمـؤـمـنـوـنـ الصـالـحـوـنـ. عـلـمـاءـ مـاـ يـثـنـیـ عـلـیـهـ اـهـلـ الـبـدـعـ مـاـ يـنـفـعـهـ فـاـنـ اـهـلـ الـبـدـعـ الرـافـضـةـ يـکـفـ اـثـنـوـاـ شـرـ عـنـ الصـحـابـةـ مـاـ ضـرـ الصـحـابـةـ - [00:26:20](#)

عـبـادـ الـقـبـوـرـ اـثـنـوـاـ شـرـاـ عـلـىـ الـمـوـحـدـيـنـ. مـاـ ضـرـ الـمـوـحـدـيـنـ؟ اـنـمـاـ المـقـصـودـ اـنـتـمـ شـهـدـاءـ اللهـ فـیـ اـرـضـ مـنـ سـارـ عـلـىـ نـهـجـ النـبـیـ صـلـیـ اللهـ عـلـیـهـ وـلـمـ لـانـ اللهـ عـزـ وـجـلـ نـهـجـ الصـحـابـةـ عـنـ النـبـیـ لـانـ اللهـ عـزـ وـجـلـ قـالـ لـتـکـونـوـاـ شـهـدـاءـ عـلـىـ النـاسـ. وـیـکـونـ الرـسـوـلـ عـلـیـکـمـ - [00:26:42](#)

اـحـنـاـ شـهـادـةـ مـنـ؟ شـهـادـةـ اـصـحـابـ النـبـیـ صـلـیـ اللهـ عـلـیـهـ وـلـمـ وـمـنـ سـارـ عـلـىـ طـرـیـقـهـ عـلـیـهـ مـاـ کـانـ عـلـیـهـ الـیـوـمـ وـاـصـحـابـهـ اـذـ ذـکـرـهـ بـسـبـبـ الـصـلـاـةـ عـلـیـ الغـائـبـ بـعـضـ النـاسـ يـقـولـ اـنـاـ وـالـلـهـ هـذـیـ غـیرـ سـنـةـ لـیـسـتـ سـنـةـ بـلـ بـعـضـهـمـ يـقـولـ بـدـعـةـ - [00:27:02](#)

نـتـجـاـزوـ وـبـدـعـ يـاـ اـخـوـانـ الـبـدـعـ الـخـالـافـیـةـ التـیـ دـاـخـلـ خـلـافـ اـهـلـ السـنـةـ وـالـجـمـاعـةـ عـلـمـاءـ الـاجـتـهـادـ مـنـ السـنـةـ وـالـجـمـاعـةـ الـاـرـبـعـةـ مـاـ يـنـبـغـیـ اـنـ تـکـونـ مـحـلـ نـزـاعـ وـشـقـاقـ لـانـ الـبـدـعـ الـذـیـ يـخـتـلـفـ فـیـهـ اـئـمـةـ الـاسـلـامـ لـاـ بـدـ يـکـونـ تـنـازـعـوـاـ فـیـهـ اـئـمـةـ الـمـعـرـوفـيـنـ اـئـمـةـ الـاجـتـهـادـ

حتـىـ اـصـحـابـ الـبـدـعـ اـصـحـابـ الـبـدـعـ مـاـ يـلـتـفـتـانـ يـنـظـرـ فـیـهـ - [00:27:22](#)

اما ان يـکـونـ الـخـلـافـ فـیـهـ دـلـیـلـ مـعـ اـحـدـهـمـ دـوـنـ الـاـخـرـ فـمـاـ الـعـبـرـ بـمـنـ مـعـهـ؟ دـلـیـلـ وـمـاـ سـوـاـهـ وـلـاـ يـجـعـلـ وـلـاـ يـکـونـ هـذـاـ الـخـلـافـ مـسـوـغاـ لـانـ

الـاـنـسـانـ يـخـتـارـ مـاـ شـاءـ مـنـ الـاـقـوـالـ. لـاـ. عـبـرـ بـالـدـلـیـلـ. لـکـ انـ کـانـ الدـلـیـلـ مـتـنـازـعـاـ - [00:27:46](#)

اما دـلـیـلـ وـاـحـدـ يـتـنـازـعـوـنـهـ اوـ اـدـلـةـ آـآـ مشـتـبـهـةـ فـهـنـاـ يـبـقـیـ الـاـمـرـ دـاـخـلـ اـیـشـ الـخـطـأـ وـالـعـذـرـ. وـقـتـ يـاـ شـیـخـ. دـاـخـلـ الـخـطـأـ. نـعـمـ. دـاـخـلـ الـخـطـأـ وـالـعـذـرـ. فـاـنـ تـبـیـنـ لـکـ الـخـطـأـ فـعـلـیـکـ اـجـتـنـابـ - [00:28:07](#)

وـعـذـرـ مـنـ هـوـ مـخـطـئـ. لـانـ هـذـاـ مـحـلـ اـیـشـ؟ نـزـاعـ. اـهـ سـتـبـقـیـ هـنـاـ لـاـ قـدـ يـقـولـ عـالـمـ اـنـ هـذـهـ الـبـدـعـ لـکـ لـاـ بـیـدـ فـاعـلـهـ لـاـ بـیـدـ فـاعـلـهـ.

وـالـاـمـثـلـةـ کـثـیرـةـ کـثـیرـةـ جـداـ - [00:28:27](#)

يـعـنـیـ حـلـ النـزـاعـ وـاـخـتـلـفـ بـهـ عـلـمـاءـ مـنـهـمـ مـنـ يـقـولـ هـذـاـ بـدـعـةـ. وـتـجـدـ مـنـ عـلـمـاءـ الـاـخـرـ مـنـ يـقـولـ سـنـةـ اوـ يـقـولـ اـنـهـ آـآـ لـاـ بـأـسـ بـهـ مـبـاحـ

هـیـ مـحـلـ نـزـاعـ اـنـهـ مـحـلـ نـزـاعـ اـمـاـذـیـ وـضـحـ اـمـرـهـاـ وـآـآـ - [00:28:47](#)

قدـ يـأـتـيـ قـائـلـ وـيـقـولـ كـیـفـ تـقـولـ اـمـرـأـ سـهـلـةـ وـالـنـبـیـ صـلـیـ اللهـ عـلـیـهـ وـلـمـ يـقـولـ وـکـلـ بـدـعـةـ ضـلـالـةـ نـعـمـ الـبـدـعـ ضـلـالـةـ لـکـ قدـ يـرـفـعـ حـکـمـ عـنـ الـوـاقـعـ الـمـخـطـئـ بـسـبـبـ اـیـشـ؟ عـذـرـ. هـیـ نـفـسـهـاـ ضـلـالـةـ. وـالـضـلـالـاتـ وـاـحـدـةـ. ضـلـالـةـ بـدـعـةـ التـتـلـیـثـ. وـقـولـ بـاـنـ اللهـ ثـالـثـ

ثـالـثـةـ - [00:29:05](#)

مثل بدعة الموت مثل بدعة من يقول المولد ها هذى بدعة وهذى بدعة وهذى ظلالة لكن هذى ظلالة مثل هذى الظلال
هذى ظلالة كفر. والشرك وهذى بدعة دون ذلك - 00:29:29

لكنها بدعة وضلالة ومعصية. هذا المقصود يعني ليس المقصود تهويل البدع ولكن المقصود اعطاء كل شيء قال وان كان الميت غائبا
عن البلد صلي عليه بالنسبة هذا بالصلة كيف بالنسبة - 00:29:45

ينوون ان هذه الصلاة على هذا على فلان الميت. على فلان الميت المعين ما ما يصح على غير معين. يعني ايش يقول على من مات
اليوم مثل ما يفعل بعض من يبتدع هذا الشيء. ويقول صلاة الغائب على من مات اليوم من المسلمين هذا غير - 00:30:05
يبين ما يصح لا بد من تعبيين الجنائز. لابد من تعبيين الجنائز بالاسم او بالجسد. كيف بدم او بالجسد اسم ان يكون فلان امامه ظعف
يقول الله اكبر. على هذا الشخص او بالجسد يقال الصلاة على الميت هذا - 00:30:25

ما يعرفه من هو. وال الاولى ان يحدد هو ذكر او انتى فان لم يعرف ذكر او انتى فيصلى على هذه الجنائز هنا في كلام جيد ذكر
في الحاشية في الخلاف في الصلاة على الغائب. يقول اختلاف فيها العلماء الاول يصلى على كل غائب وهو ولو صلى عليه الناس.
وقول الشافعية والحنابلة - 00:30:45

واحتاجوا لذلك بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم على النجاشي. القول الثاني آآ عدم الجواز الصلاة على الغائب وهو قول الحنفية
والمالكية القول الثالث ان كان لم يصلى عليه صلیت عليه صلاة الغائب - 00:31:24
وهذا هو اختيار شيخ الاسلام وهو اختيار شيخ الاسلام وشيخنا محمد العثيمين القول الرابع هذا يقول اذا لم يصلى عليه القول الرابع
هنا القول الرابع انه ان كان فيه نفع للمسلمين كعلم ينتفع بعلمه او حاكم - 00:31:40

عادل انتفع الناس بحكمه. او تاجر نفع الناس بماله. نفع الناس بماله. او مجاهد نفع الناس بجهاده. فيصلى عليه شكرنا له وردا لجميله
وتتشجيعا لغيره حتى وان صلي عليه في وطنه. وهذا هو قول سماحة شيخنا ابن باز - 00:31:56
رحمه الله يعني اذا كان يكون يعني اظهارا لفضله اما ان لم يفت لهذا ولا هذا فلا على كلنا هذا كله من باب ايه؟ الاقوال. كما ذكرنا لكم
من باب ايش؟ ان تعتقد هذا الشيء هل هو مشروع او غير مشروع؟ سنة او غير - 00:32:16

سنة وتفعله ابتداء اما اذا فعل وانت في المسجد ها فلا تخرج تقول انا والله لا افعل هذه البدعة قلنا هذا غير صحيح لماذا يقال هنا؟
ما يقال انها بدعة. هنا ما يقال انها بدعة. هنا قاعدة ذكرها الشيخ علي - 00:32:37

ابن ابي العز الحنفي رحمه الله في شرح الطحاوية قال قاعدة معناها قال وامام هو الامام والحاكم يعني القاضي وامام الصلاة في
مواضع الاجتهاد يطاع ولا ينazuع ولا يجب عليه ان يرجع الى قول غيري. ثم ذكر عليها اه صور ومسائل وادلة - 00:32:57
وهي انه الوالي في بلده اذا كان مسائل خلافية ما يجب عليه ان يرجع الى اقوال الناس. بل الراجح عنده يفعل به والناس يطيعونه لا
لا ينazuونه. كذلك امام الصلاة. يعني افعل في صلاته في الصلاة ما يعتقد انه - 00:33:27

الله عز وجل ولا يلزم المؤمن ان يرجع الى المأمورين. ويجب على المؤمنين ان يتبعوه. الا في البدعة المحضة فلا. التي هذا الصحيح
بدعة الضلال المحضة. اما محل اجتهاد فلا فلو ان اكل من لحم الجزور وتقدم وصلى به. وانت ترى ان اكل لحم الجزور - 00:33:47
ينقض الوضوء. ماذا تصنع؟ تترك المسجد؟ لا. صلاته صحيحة. بالنسبة له صلاته بالنسبة له كما قيل للامام احمد رجل اكل لحم الجزور
وصلى ولم يتوضأ قال سبحان الله ما تصلي خلف سعيد ابن - 00:34:07

ما تصلي خلف ما لك بن انس. الامام مالك اناس يرى انك تأكل لحم الجزور والشافعي وابو حنيفة. تصور صلي بك الامام مالك. اكل
من الجزور وصل تتركه تقول لا والله صلاة الامام مالك باطلة سبحان الله وهذه هذه نظرة للعلماء هكذا يقول يعطيها حجمها تعتقد ان
00:34:27 -

صلاة باطلة؟ لا. وذكر ان ابا ان القاضي ان الامام هارون الرشيد حج ومعه قاضي القضاة. ابو يوسف رحمه الله صاحب ابي حنيفة.
احتجم ولم توظأ خرج منه الدمدم دم الحجامة ولم يتتوظأ ويرى ان الحنفية يرون مذهب الدولة والقاطبي يرون ان - 00:34:47
ينقض الوضوء. فاحتجم الخليفة وسأل الامام مالكا في المدينة سأله فقال لا لا يجب عليك الوضوء. فصلى بالناس الخليفة صلي.

الامام الخليفة. وصلى معه ابو يوسف يوسف فقالوا له تصلی خلفه وانت ترى انه ينقض الوضوء قال سبحان الله امير المؤمنين -

00:35:17

يعني يقول امير المؤمنين نازع امير المؤمنين نخالف صلاته صحيحة لانه استفتى عالماها معتبر اماما حجة جعل الله العلماء حجة بينه وبين النهي. فصلى خلفه ابو يوسف رحمة الله. هذا الفقه. هذا العلم. هذا الفقه وهذا لكن لو خرج ماذا يحصل؟ هنا ابو خليفة -

00:35:45

يوسف يبدع الخليفة. يضل الشقاء. يحصل المنصورية. اكبر من هذا. تنشق الامة انساقها حيث عظيما بل لما جاء قيل انه هارون الرشيد. او جده ابو جعفر المنصور. قال الامام مالك اني اريد الناس -

00:36:15

ان لا بوجعفر المنصور قال للامام مالك الف كتابا ووطئه للناس. الف كتابا ووطئه للناس وتجنب شذوذات ترخيصات ابن عباس جده ابن عباس. وتشديدات ابن عمر وطنه للناس. فالموطأ من الذي امره؟ الخليفة. طاعته -

00:36:36

واجب ولا علماء السلاطين؟ الف الكتاب امر الخليفة فالناس كتبوا موطأ ابن ابي ذهب وموطأ فلان قالوا يا ابا عبد الله الف الناس موطأ قال ما كان لله يبقى -

00:37:06

ما الذي بقي؟ موطأ الامام مالك؟ مع انه بامر ايش؟ الخليفة. ووطأه على امر الخليفة. فلما جاء هارون الرشيد قال له ابن ابو جعفر المنصور لما انتهى قال اريد ان اعلقه على -

00:37:24

في الكعبة وامر الناس ان يعمل به ولا يخالفونه. لانه اراد منهجا للدولة لا يصبح فتوى مختلفات واقوال مختلفة. منهج عام للدولة. فقال يا امير المؤمنين ان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم تفرقوا في البلدان. وكل منهم عنده علم ليس عند الآخر. مبثق -

00:37:44

وان الناس حملوا عنه. فدع الناس وما تعلموا. لا تجزهم بمذهب مالك ومع ذلك سبحان الله لهذا الامام الامامة انتقل مذهبه الى الاندلس هناك وصار لا يقضي القاضي الا بمذهب مالك ولا يفتى الا بمذهب مالك ولا لا يصبح شأن الا لمن ينتسب الى مذهب ماله -

00:38:10

مغرب الاقصى والادنى. وكان يبعد عن هذا الشيء. المهم ان ان مقصودنا انه العالم او ما ينماز في آآ مثل هذه الاشياء و يجعلها شقاق لان انهم سيأتي يوم من الايام ويتراجع عن هذا الشيء -

00:38:39

سيأتي يوم ويعكس القضية واستدل ايضا بفعل ابي ابن مسعود مع او غيره استدل بفعل ابن مسعود مع امير المؤمنين عثمان وذكرناها لكم القصة هذي هنا بعض المسائل او الاسئلة -

00:39:06

يقول ورد ذكر في الشرح الزيادة في التكبيرات على الاربع فما يقال بعد التكبير ايش هذي؟ كتابة صينية هذي شوفوا شوفوا بالله. الشيخ يوسف واحدتها. آآ تكبير خامسة. الله الظاهر يعني ما بعد الرابعة الخامسة الى ورد الى ست -

00:39:24

خمس اه زيد ابن ارقم صلى على اه رجل كبر خمس تكبيرات. وعلى ابن ابي طالب صلى على سال ابن كبر ست تكبيرات وقال انه شهد بدرا. وورد السبع وورد ثمان ورد الى تسع. ورد الى تسع اقصى -

00:39:58

كما ورد تسعه فماذا يقال في هذه الزوائد؟ قالوا الدعاء يدعو له يكبر ويدعو يكبر ويدعو حتى انه ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم كبر الرابعة التي التسليم وقف قليلا. قالوا انه دعا. هذى التكبير -

00:40:18

فيها دعاء بعد الرابعة يدعو ويسلم والقول الثاني ان لا يكبر ويسلم. على كل ما جاء تكبيرات الزوائد هي للدعاء يقول اشترط الشيخ ابن عثيمين رحمة الله في طول مدة الصلاة اكثر من شهر ان يكون المدفون مات في زمان يكون فيه هذا المصلي اهلا للصلاه ما معنى ذلك؟ معناه -

00:40:38

انه اه من اهل التكليف يعني اصبحت ليست هي فرض كفاية قلنا الصلاه. صلاة الجنائز. فلما يكون الصبي هذا الميت مات وهذا صبي هل هو يلزم الصلاة فرض كفاية؟ الصبي ليس عليه فرض كفاية. الصبي او المجنون ليس عليه فرض كفاية -

00:41:05

فلما بلغ صار مكلفا او عقل او صار مكلفا ووجد هذه الجنائز متى ماتت هذه الجنائز هذا المقابر مات وفي حال هو كان غير مكلف.

فلم يتعقل بذمته شيء من فرض الكفاية. واضح؟ هذا - [00:41:30](#)

كله يتعقل على قضية ايش التكليف فرض الكفاية فرض الكفاية لانه قد يقول قائل كيف يقول فرض كفاية وهو اذا صلاها تعتبر له سنة نقول تعلق فرض الكفاية في اصلها فرض كفاية واجب على العموم على غير معين. بالنظر الى الفعل لا - [00:41:48](#) الفاعل. فهنا كان مكلفا بها للعموم داخل في جملة المكلفين. وسقط عنه هذا الواجب في شرع له هذا مراد للشيخ. في آآ ايها افضل اتمام الصنوف ام كثرتها؟ ويلاحظ سرعة الصلة على الجنائز وعدم الاهتمام بتسوية الصنوف والتساهل في ذلك نرجو من فضيلتكم توضيح الصواب التساهل حتى في الفريطة - [00:42:08](#)

القضية اشد من هذا هي الصلة الجنائز كصلة الفرض في تسوية الصنوف. وجاء في فضلها عدة احاديث جاء في في حديث النبي صلى الله عليه وسلم كان قال من صلى عليه آآ امة من الناس يبلغون - [00:42:38](#) مائة غفر له او شفعوا فيه كلهم يشهدوا ان لا اله الا الله شفعوا فيه. هذا في صحيح مسلم. حديث عائشة في حديث عائشة. حديث ابن عباس من صلى عليه اربعون. يشهدون ان لا اله الا الله شفعوا فيه. شفعهم الله فيه. وحديث اخر ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:42:58](#)

من صلى عليه ثلاثة صنوف غفر الله له. فكان الراوي من الصحابة ينظر اليهم فان كانت فان فيهم قلة جزائهم ثلاثة صنوف حتى يكون اثنين اثنين من اجل ايش - [00:43:18](#)

ثلاثة تكون ثلاثة الصنوف. المهم اتمام الصنوف تكفيها كما فعل الصحابي هذا لما رأى فيهم قلة جزائهم الى ثلاثة صنوف ولا بأس ان يكون احد الصنوف واحدا. لأن هذا ليست كمثل لا صلاة لمنفرد خلف الصد - [00:43:37](#)

هل يجوز للمأمور في صلاة الجنائز يرفع يده مع كل تكبيرة للمام؟ ام لا فقد يكبر بدون رفع يده ام يرفع يده مع كل تكبيرة؟ الافضل مع كل تكبيرة. وان لم يرفع يديه فلا بأس. لأن هذا من باب سنن الصلاة - [00:44:01](#)

يقول قلتم في صفة صلاة الجنائز ان بعد التكبيرة الرابعة السلام وقد سمعت وصليت في مصر مع مشايخ زاهرة اذا صفووا الناس للصلاة واخبروهم بصفتها قالوا ان بعد تكبيرة رابعة الدعاء لعامة المسلمين فهل - [00:44:21](#)

ورد هذا فعلا من مذاهب اخرى ام ان هذا مخالف لجميع المذاهب؟ لا قضية الجميع مذاهب هذه ما استطاع اجزم فيها لكننا نحن علينا في السنة قلت لكم انه التكبيرة الرابعة. المشهور انه يكبر ويسلم. وورد انه يكبر ثم يمكث قليلا. قال العلماء - [00:44:58](#)

عندما يدعى في الرابعة ايضا ثم يسلم. لكن تخصيصها لعامة المسلمين؟ لا جاء الحديث دعاء النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لحينا وميتنا وكبيرنا وصغيرنا وشاهدنا وغائبنا وذكرنا واثناننا ان نرى - [00:45:18](#)

فهذا يدخل فيه عامة المسلمين لكن تخصيصها في التكبيرة الرابعة لا غير صحيح. سواء قالها في الثالثة او في الرابعة بهذه الصيغة فلا بأس لكن الاصل انها شفاعة للميت. الاصل انها الشفاعة للميت - [00:45:35](#)

وهو الاولى بها. فلا بأس لو دعا مع معه لا بأس يقول ما صفة الصلاة على اموات المسلمين التي تصلى بالحرم المكي عقب كل صلاة مفروضة مثل ما يصلي الامام اربعة تكبيرات على هذه الصفة لكن اظنه يقصد - [00:45:55](#)

نجه لهم ما حكمهم؟ هل هم على السنة ام على الشرك ام على البدع فان كانوا مسلمين فلا شك يكفي ان كانوا مسلمين نعلم انه مسلم ويصلي اما اذا كان نجهله فالاصل انه مسلم - [00:46:12](#)

وذكر ابن القيم رحمه الله عن شيخ الاسلام ابن تيمية مسألة وهي قال كان يهمني اه من يؤتى بجنازه كان الزمان الشيخ رحمه الله آآ كان يؤتى بجنازه في البلد كان فيها انواع مختلفة من الناس فيها - [00:46:32](#)

الاتحاديا يقوم بالاتحاد فيها اهل الاسماعيلية ورفقوا فيها اه اهل بدع مغلظة من الجهمية ونحوهم وفيها من لا يصلي فكان يهتم شيخ الاسلام. قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام. عليه الصلاة والسلام. فقلت يا رسول الله تقدم علينا جنازه لا نعلمها. فقال الشرط - [00:46:52](#)

احمد الشرط يا احمد قال تذكره بشيء وهو ان يشترط. اللهم ان كان مسلما ان كان مسلما فتكون صلاتك على عليه ان كان مسلما. ولا

يقول قائل لابد ان يكون من اهل السنة والجماعة تخصص - 00:47:17

مسلمًا فصلي عليه. لانه هذا المبتدع بحاجة الى دعائك اكثراً. الان وصل الى حال التي احسب فيها على بدعته. فهو بحاجة الى بدعته
الى دعاء القديمة الصلاة على الجنائز مرتين - 00:47:39

لان الشخص ما صلى الجنائز قبل ان ثم صلى عليه بعد الدفن مباشرة يقول شيخ الاسلام ابن تيمية لا بأس ان يصلی عليه مع اذا اه اذا
صلی عليه اذا لم يصلی عليه فليس ان يصلی عليه كما - 00:48:03

لكن اذا صلی عليه هل يعيد الصلاة؟ قال مع من يصلی مأموراً. اذا وجدوا اناس يصلون لا بأس ان يصلی عليه مرة اخرى ليس منفرداً.
والله اعلم - 00:48:19